



اشتراطات بيع أسطوانات غاز البترول السائل

1446 هـ - 2025 م



الموضوع: اعتماد اشتراطات بيع أسطوانات غاز البترول السائل.

قرار واري

إن وزير البلديات والإسكان

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

وبناءً على نظام إجراءات التراخيص البلدية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١٤٣٥/٩/٢٣هـ والمتضمن بالمادة الثالثة: "تختص الوزارة بإصدار التراخيص البلدية للأنشطة بجميع أنواعها، وتعديلها، وتجديدها، وإلغائها، وإيقافها"، وبالإطلاع على اشتراطات محلات بيع أسطوانات غاز البترول المسال الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٢٠٠٣٧٠٢٧٥ وتاريخ ١٤٤٢/٠٥/١٥هـ.

يقرر ما يلي

أولاً: الموافقة على " اشتراطات بيع أسطوانات غاز البترول السائل " بالصيغة المرفقة.

ثانياً: تل هذه الاشتراطات محل اشتراطات محلات بيع أسطوانات غاز البترول المسال الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٢٠٠٣٧٠٢٧٥ وتاريخ ١٥/٠٥/١٤٤٢هـ.

ثالثاً: تنشر هذه الاشتراطات على الموقع الإلكتروني للوزارة، ويعمل بها من تاريخ نشرها.

رابعاً: تعطى المنشآت القائمة مهلة تصحيحية لمدة (سنة) من تاريخ النشر.

خامساً: لا تسري متطلبات الموقع الواردة ضمن المتطلبات المكانية في هذه الاشتراطات على التراخيص التجارية السارية - حال اختلافها عما سبق الترخيص له - حتى انتهاء مدة سريان الترخيص.

سادساً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه، ويلغى ما يتعارض معه من قرارات صدرت في موضوعه.

والله ولي التوفيق»

الحمد لله

وزير البلديات والإسكان

ماجد بن عبد الله الحقييل



المحتويات

4	الباب الأول: المقدمة والتعريفات
5	1.1 المقدمة
5	1.2 الأهداف
5	1.3 نطاق التطبيق
6	1.4 المصطلحات والتعريفات
8	الباب الثاني: التصنيفات
9	2.1 تصنيف أنشطة بيع أسطوانات غاز البترول السائل
10	الباب الثالث: متطلبات الترخيص
11	3.1 متطلبات الترخيص
12	الباب الرابع: المتطلبات المكانية
13	4.1 متطلبات الموقع والمساحة
14	4.2 متطلبات اللوحات التجارية
15	الباب الخامس: المتطلبات الفنية
16	5.1 المتطلبات الفنية العامة
16	5.2 المتطلبات المعمارية
18	5.3 متطلبات الواجهات والمظهر العام
19	5.4 متطلبات الوقاية والحماية من الحريق
20	الباب السادس: المتطلبات التشغيلية
21	6.1 المتطلبات التشغيلية العامة
22	6.2 متطلبات الشاحنات المتنقلة
23	6.3 متطلبات اللوحات الداخلية
24	6.4 متطلبات كاميرات المراقبة الأمنية
25	6.5 متطلبات الصيانة العامة
28	6.6 متطلبات النظافة العامة
28	6.7 متطلبات التحكم في النفايات
29	6.8 متطلبات الدفع الإلكتروني
29	6.9 المتطلبات الخاصة بالعاملين
30	الباب السابع: الأحكام العامة والتظلمات
31	7.1 الأحكام العامة
31	7.2 التظلمات والشكاوى
32	الباب الثامن: الأدلة المرجعية
33	8.1 الأدلة المرجعية

الباب الأول

المقدمة والتعريفات

1.1 المقدمة

1.2 الأهداف

1.3 نطاق التطبيق

1.4 المصطلحات والتعريفات

المقدمة والتعريفات

1.1

المقدمة:

تمثل هذه الاشتراطات تحديثاً وتنظيماً لمحلات بيع أسطوانات غاز البترول السائل لتشجيع الاستثمار وتسهيل الاشتراطات للمستثمرين والمستفيدين وذلك من خلال توفير البيئة النظامية المناسبة للاستثمار التجاري وضبط عملية التطوير ورفع معدل الامتثال بالاشتراطات البلدية مما سيكون له أثراً إيجابياً على البيئة العمرانية والنسيج الحضري للمدينة.

1.2

الأهداف:

تم إصدار هذه الاشتراطات لتحقيق الأهداف التالية:

1. تطوير وتحسين بيئة الأعمال بطريقة تحقق الطموحات والأهداف العامة للفرد والمجتمع سوياً.
2. مساعدة الراغبين في الاستثمار في هذا المجال.
3. رفع معيار الامتثال لمعالجة مظاهر التشوه البصري.
4. المحافظة على سلامة العاملين و المستفيدين .
5. توفير الخدمات اللوجستية داخل الأحياء السكنية .

1.3

نطاق التطبيق:

تطبق هذه الاشتراطات على مواقع محلات بيع وتوزيع وأجهزة تعبئة أسطوانات غاز البترول السائل.



1.4

المصطلحات والتعريفات:

الوزارة:

وزارة البلديات والإسكان.

الأمانة/ البلدية:

شخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري تمارس الوظائف الموكلة إليها بموجب الأنظمة واللوائح.

كود البناء السعودي:

مجموعة الاشتراطات وما يتبعها من أنظمة ولوائح تنفيذية وملاحق متعلقة بالبناء والتشييد لضمان السلامة والصحة العامة.

الكود العمراني:

هو مجموعة الضوابط التفصيلية والاشتراطات لتنظيم الشكل العمراني للمباني، وربط محيطها العام من خلال هوية محددة، تساهم في رفع مستوى البيئة العمرانية، وتحقيق أعلى درجات التوازن بين الإنسان والمباني والبيئة.

الترخيص البلدي:

وثيقة مكتوبة من الأمانة/ البلدية لشخص ذي صفة طبيعية أو اعتبارية لبناء أو فتح محل لأي نشاط على موقع معين وفق الشروط المحددة في النظام ونظام البلديات والقرى واللوائح المتعلقة به ويشمل الترخيص التجاري والترخيص الانشائي.

المستفيد:

شخص ذو صفة طبيعية أو اعتبارية يرغب في الحصول على الخدمات أو المنتجات المقدمة من المنشأة.

الجهة المشرفة:

وزارة الطاقة.

متطلبات التنظيم المكاني:

الاشتراطات البلدية التي توضح الارتدادات، والارتفاعات، ونسبة البناء، ومواقف السيارات، والأسوار، ونحوها.

الارتدادات:

المسافات الفاصلة بين حدود المبنى وحدود ملكية الموقع.

المناطق الصناعية:

هي الأراضي المخصصة للاستعمالات الصناعية سواء داخل النسيج الحضري أو خارجها وتخصص للأنشطة الصناعية المختلفة.

نظام البناء:

اللوائح البلدية المحلية التي تحدد كيفية تطوير الممتلكات العقارية في حيز عمراني وتشمل نوعية استخدام الأرض، نسبة التغطية، الارتفاع المسموح به، الارتدادات، وغيرها.

نسبة البناء:

النسبة المئوية لنتاج قسمة مساحة الحد الأقصى المسموح البناء عليه بالدور الأرضي بالمتر المربع على مساحة الموقع الإجمالية بالمتر المربع بعد التنظيم.

الرمز الإلكتروني الموحد QR:

خدمة رقمية يقدمها المركز السعودي للأعمال بالتكامل مع الجهات الحكومية المعنية، تتيح وصول المستهلكين والمراقبين للبيانات الرئيسية المحدثة للمنشآت الاقتصادية، عبر رمز الاستجابة السريعة (QR-Code).

دور الميزانين:

هو دور متوسط بين أرضية وسقف أي فراغ ولا تتجاوز مساحته ثلث مساحة الطابق الموجود به، ويسمح بزيادة هذه المساحة إلى نصف مساحة الطابق الذي يتوفر به نظام إطفاء آلي وإنذار صوتي معتمد.

مساحة الموقع:

المساحة الكلية لموقع ممارسة النشاط والمحصورة داخل حدوده.

المواصفات القياسية المعتمدة:

هي المواصفات القياسية الصادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

محطات الوقود ومراكز الخدمة :

هي الأماكن المخصصة لممارسة نشاط بيع الوقود بالتجزئة، مع توفير بعض الخدمات الأخرى، التي تقدم لمستخدمي الطريق.

غاز البترول السائل:

المنتجات الهيدروكربونية من خليط البروبان والبيوتان، التي تباع منفصلة أو خليطاً أو وقوداً أو لقيماً. وقد يحتوي غاز البترول السائل على قليل من البنجان والمكونات الأثقل، ويكون في حالة سائلة في ظروف تخزين خاصة داخل أوعية ضغط.

الموجهات التصميمية للهويات العمرانية :

الاشتراطات والأدلة المعمارية الصادرة المقتبسة من المكون التراثي والطبيعي، وتشمل التصميم والمواود والألوان وغيرها من المكونات المستخدمة في الاعمال العمرانية، وتطبق في نطاق جغرافي محدد.

الشاحنة :

كل مركبة شحن منفردة، أو مركبة شحن منفردة تجر مقطورة، أو قاطرة ونصف قاطرة، أو أي تكوينه أخرى مسموح بها للسير على الطرق وتستخدم لنقل البضائع.

الباب الثاني

التصنيفات

2.1 تصنيف أنشطة بيع أسطوانات غاز البترول السائل

تصنيف أنشطة بيع أسطوانات الغاز السائل

2.1

تصنيف أنشطة بيع أسطوانات غاز البترول السائل:

1- محلات بيع أسطوانات غاز البترول السائل :

- منشأة نظامية مجهزة ومرخصة لممارسة بيع أسطوانات غاز البترول السائل بالتجزئة.

2- المكاين الذاتية /أقفاص بيع أسطوانات الغاز :

- الأقفاص: منفذ يوفر خدمة بيع الأسطوانات للمستهلك بأقفاص معدة لهذا الغرض، وتقع ضمن منطقة مخصصة لنشاط البيع بالتجزئة في الأسواق المركزية، أو المجمعات التجارية، أو مراكز الخدمة بكميات محددة.
- مكائن بيع الأسطوانات ذاتية الخدمة: منفذ يوفر خدمة ذاتية لبيع الأسطوانات للمستهلك بأقفاص آلية معدة لهذا الغرض، وتقع ضمن منطقة مخصصة لنشاط البيع بالتجزئة في الأسواق المركزية أو المجمعات التجارية أو محلات الغاز أو مراكز الخدمة بكميات محددة.

3- أجهزة تعبئة الغاز السائل :

- أجهزة مخصصة لتعبئة اسطوانات الرحلات المطابقة للمواصفات القياسية المحددة من الجهة المشرفة.

الباب الثالث

متطلبات الترخيص

3.1 متطلبات الترخيص

متطلبات الترخيص

3.1

متطلبات الترخيص:

1. يجب أن تكون إجراءات الإصدار والتجديد والتعديل والإيقاف والإلغاء للترخيص وفقاً لنظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية.
2. يجب الحصول على موافقة الدفاع المدني قبل إصدار الترخيص.
3. يجب تقديم سجل تجاري ساري المفعول يحتوي على النشاط/الأنشطة المطلوب ترخيصها.
4. موافقة وزارة الطاقة على النشاط التجاري المطلوب ترخيصه.

مثال:

The image shows two overlapping screenshots of the Balady website. The top screenshot displays the 'رخصة بناء' (Building License) form, which includes fields for license type, area, and location. The bottom screenshot displays the 'رخصة نشاط تجاري' (Commercial Activity License) form, which includes fields for license number, area, and location. Both forms are in Arabic and include a 'تقديم' (Submit) button.

الباب الرابع

المتطلبات المكانية

4.1 متطلبات الموقع والمساحة

4.2 متطلبات اللوحات التجارية

المتطلبات المكانية

4.1

متطلبات الموقع والمساحة :

1. يسمح ببيع أسطوانات الغاز في مبنى مستقل داخل محطات الوقود ومراكز الخدمة المشغلة وفقاً للمواصفات القياسية للهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة والمخطط العام للمحطة وجميع الأنشطة الواقعة ضمنه.
2. يجب الالتزام بالمتطلبات والمعايير التخطيطية الموضحة أدناه لبيع أسطوانات غاز البترول السائل جدول رقم (1) .

4.1.1

متطلبات الموقع والمساحة وفق تصنيف أنشطة بيع أسطوانات غاز البترول السائل :

النشاط	التصنيف	الموقع	المساحة	التشجير
محلات بيع أسطوانات غاز البترول السائل	موقع مستقل	ضمن المواقع التجارية والصناعية والمناطق المخصصة للمستودعات ومحطات الوقود ومراكز الخدمة	حد أدنى 400م ²	وفق ضوابط التشجير المعتمدة من قبل الوزارة
مكائن بيع أسطوانات غاز البترول السائل ذاتية الخدمة/أقفاص بيع أسطوانات الغاز	جزء من مبنى	شارع تجاري و يسمح أن يكون ضمن مباني المجمعات والمراكز ومراكز الخدمة ومحلات الغاز داخل غرفة منفصلة	بمساحة لا تقل عن 24 م ²	لا ينطبق
أجهزة تعبئة أسطوانات غاز البترول السائل	جزء من مبنى	داخل محلات بيع أسطوانات غاز البترول السائل	حد أدنى 6م ²	لا ينطبق

(جدول رقم 1)

ملاحظات :

- المواقف ونسبة البناء والارتفاعات والارتدادات تكون وفق نظام البناء المعتمد في المنطقة الواقع بها النشاط .

نموذج أقفاص الغاز



4.2

متطلبات اللوحات التجارية:

1. يجب التقيد بمتطلبات اللوحات التجارية وفقاً لتسلسل الأولويات التالي:
 - الكود العمراني أو الموجهات التصميمية للهويات العمرانية للمنطقة الواقع فيها النشاط (إن وجد).
 - الدليل التنظيمي للوحات التجارية الصادر من الأمانة/البلدية التي يقع النشاط في حدود نطاقها إن وجد.
 - الدليل الإرشادي للوحات التجارية الصادر من الوزارة.
2. يجب أن تكون بيانات اللوحة مطابقة لبيانات الترخيص.
3. يجب إزالة اللوحات التجارية بعد إلغاء الترخيص وتسليم الموقع بحالة جيدة وإعادة الوضع لما كان عليه قبل التركيب.

الباب الخامس

المتطلبات الفنية

5.1 المتطلبات الفنية العامة

5.2 المتطلبات المعمارية

5.3 متطلبات الواجهات والمظهر العام

5.4 متطلبات الوقاية والحماية من الحريق

المتطلبات الفنية

5.1

المتطلبات الفنية العامة:

1. الالتزام بتطبيق متطلبات كود البناء السعودي (والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر: المتطلبات الإنشائية، المتطلبات الكهربائية، المتطلبات الميكانيكية، متطلبات التهوية والتكييف، المتطلبات الصحية، متطلبات ترشيد الطاقة، وغيرها) وجميع اشتراطات الجهة المشرفة - إن وجدت - فيما يخص محلات بيع أسطوانات غاز البترول السائل، مع تنفيذ جميع الأعمال والتجهيزات والمواد طبقاً للمواصفات القياسية المعتمدة.
2. الالتزام باعتماد كافة أعمال التصميم والإشراف على التنفيذ من قبل مكاتب هندسية معتمدة لدى الوزارة.
3. الالتزام بحدود الضوضاء المسموح بها حسب اللائحة التنفيذية للضوضاء.

5.2

المتطلبات المعمارية:

يجب الالتزام بالمتطلبات المعمارية لمحلات بيع أسطوانات غاز البترول السائل كما هو موضح ادناه:

1. يجب توفير مكتب للإدارة مطل على الشارع الرئيسي ويكون داخل حدود النشاط، على ألا يتجاوز ارتفاعه عن دور أرضي أو دور أرضي وميزانين.
2. يجب عمل أسوار مصمتة من جميع الجهات بارتفاع لا يقل عن 4م ولا يزيد عن 4.5م، و يمنع عمل سواتر أعلى السور.
3. تغطية الحوائط الداخلية بمواد مناسبة سهلة التنظيف.
4. يجب أن تكون البوابات مدهونه بدهان مقاوم للصدأ وبارتفاع لا يقل عن 2.5م وبعرض لا يزيد عن 3م للتحميل والتنزيل من سيارات المستفيد و النقل، ومدخل واحد لا يقل عرضه عن 6م لشاحنة النقل.
5. يمنع دخول سيارات المستفيدين داخل المحل ويقتصر الدخول على سيارات النقل لغرض التحميل والتنزيل.
6. يجب عمل مسار خاص لخدمة سيارات المستفيد والنقل على أن يكون في نطاق الارتداد الأمامي داخل الملكية.
7. يجب تركيب مظلات بارتفاع لا يقل عن 5.5م لمنطقة تخزين أسطوانات غاز البترول السائل على أن تكون المظلات مصنوعة من مواد مقاومة للحريق وموانعة لانتشار اللهب مع استخدام عوازل الرطوبة والحرارة.
8. يجب تركيب المصدات المطاطية على أعمدة المظلة منعاً لتأثير الاصطدام واحتكاك الرافعة الشوكية والشاحنات وأن تكون مكنسية ومطلية بلون المظلة.
9. أن تكون الأرضيات مرصوفة بمواد تتحمل الأوزان الثقيلة وحركة الشاحنات ولا تتعرض للتلف مثل الاسفلت أو البلاط الصلب (الانترلوك) أو البلاطات الخرسانية المطلية أو المطبوعة أو أي مواد أخرى مشابهه.
10. الالتزام بعمل أرضيات ذات ميول مناسب في اتجاه الصرف لتصريف المياه.
11. أن تكون منطقة تعبئة الأسطوانات المخصصة للرحلات بعيدة عن المداخل و ساحة تخزين الاقفاص.

المتطلبات الفنية

يجب الالتزام بالمكونات في الجدول مع الالتزام بالفراغات المعمارية لمحلات بيع أسطوانات غاز البترول السائل كما هو موضح أدناه.

م	الفراغ
1	مكتب الإدارة
2	دورة مياه
3	ساحة تخزين أقفاص أسطوانات غاز البترول السائل
4	منطقة التحميل والتنزيل للمستفيد وسيارات النقل
5	موقف شاحنة نقل أسطوانات غاز البترول السائل



5.3

متطلبات الواجهات والمظهر العام:

1. يجب أن يكون تصميم مكونات واجهة المنشأة وفقاً للكود العمراني أو الموجهات العمرانية للهويات العمرانية للمنطقة التي يقع بها النشاط وفي حال عدم وجوده، يكون تصميم الواجهات وفقاً لما تم اعتماده في الترخيص الصادر من الأمانة/البلدية.
2. يمنع تركيب الأسلاك الكهربائية والأنتايبب الصحية وغيرها من تمديدات الخدمة ووحدات التكييف الخارجية على واجهة المبنى أو بشكل ظاهر على السطح.
3. يجب أن تكون واجهة مكتب الإدارة المطل على الشارع من الزجاج الشفاف السكريت وما في حكمه بسماعة لا تقل عن 12 ملم وتشمل أبواب بعرض لا يقل عن 90 سم للأبواب المفردة، وبعرض لا يقل عن 160 سم للأبواب المزدوجة.

مثال:



5.4

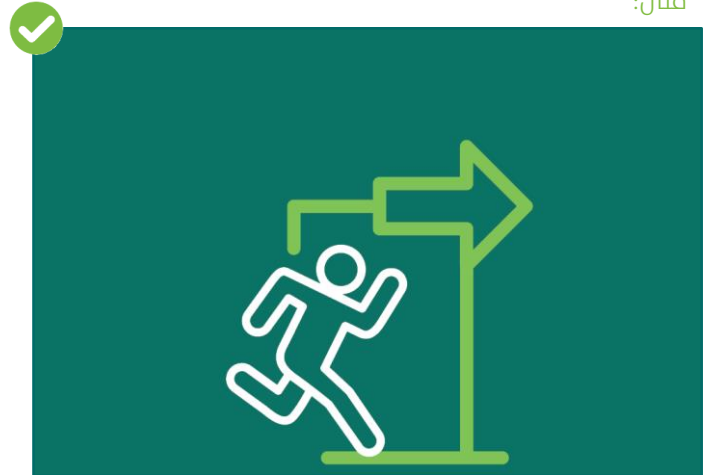
متطلبات الوقاية والحماية من الحريق:

يجب الرجوع لكافة المتطلبات والاشتراطات الواردة في الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC801).

مثال:



مثال:



المتطلبات التشغيلية

- 6.1 المتطلبات التشغيلية العامة
- 6.2 متطلبات الشاحنات المتنقلة
- 6.3 متطلبات اللوحات الداخلية
- 6.4 متطلبات كاميرات المراقبة الأمنية
- 6.5 متطلبات الصيانة العامة
- 6.6 متطلبات النظافة العامة
- 6.7 متطلبات التحكم في النفايات
- 6.8 متطلبات الدفع الإلكتروني
- 6.9 المتطلبات الخاصة بالعاملين

المتطلبات التشغيلية

6.1

المتطلبات التشغيلية العامة:

1. يجب الحصول على الترخيص البلدي قبل البدء في أعمال التشغيل.
2. يجب الالتزام بجميع الاشتراطات التشغيلية من قبل الجهة المشرفة.
3. يجب الحصول على ترخيص ممارسة النشاط من وزارة الطاقة، قبل البدء في أعمال التشغيل.
4. يمنع ممارسة نشاط مخالف لما تم الترخيص له.
5. يمنع مزاولة النشاط بعد انتهاء الترخيص.
6. يمنع ممارسة أي نشاط إضافي غير مدرج في الترخيص.
7. يمنع ممارسة النشاط خارج حدود المحل/المنشأة المرخص له/لها أو استخدام الأرصفة العامة أو مناطق الارتداد.
8. يمنع نزع أو تغطية ملصق إغلاق المحل/المنشأة/ مكائن الخدمة.
9. في حالة إغلاق المحل/المنشأة/ مكائن الخدمة من قبل الأمانة/البلدية، يمنع إعادة فتح المحل/المنشأة/ مكائن الخدمة لحين معالجة المخالفة وموافقة الأمانة/البلدية على استئناف ممارسة النشاط.
10. يجب أن تكون واجهة المحل/المنشأة خالية من الملصقات ما عدا الملصقات التي تشير إلى طريق الدخول والخروج، وأوقات العمل، وملصقات طرق الدفع الإلكتروني، وتعليمات الجهات الحكومية.
11. يسمح بتركيب لوحة أو ملصق دعائي على واجهة المحل/المنشأة/ مكائن الخدمة وفق الأنظمة والتعليمات المنظمة لذلك .
12. يمنع وضع لافتات تحذيرية أو أي وسيلة كانت لمنع الوقوف أمام المحلات/المنشآت والمواقف العامة.
13. يمنع إغلاق المواقف المعتمدة في رخصة البناء للمحلات/المنشآت التجارية والتي تكون جزء من مبنى قائم.
14. يمنع استخدام المحل/المنشأة/ مكائن الخدمة في تخزين المواد التي ليس لها علاقة بالنشاط.
15. يمنع فتح محلات بيع أسطوانات غاز البترول السائل في المواقع المغلقة وأن تكون تهوية المحل/المنشأة جيدة.

6.2

متطلبات الشاحنات المتنقلة:

1. في حال مزاوله تقديم خدمة توصيل الأسطوانات عبر الشاحنات المتنقلة، فإنه يجب إصدار التماريح البلدية .
2. يمنع وقوف الشاحنات المتنقلة في المناطق السكنية لغير أغراض التحميل والتفريغ.
3. موافقة وزارة الطاقة.
4. يجب أن تكون الشاحنة تابعة لمنشأة مرخصة .

مثال:

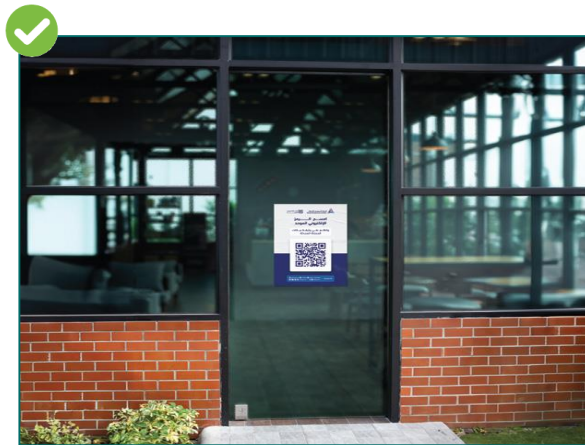




6.3 متطلبات اللوحات الداخلية:

1. يجب وضع الرمز الإلكتروني الموحد QR على واجهة المحل/المنشأة/ مكائن الخدمة (ملصق، لوحة) لاستعراض الوثائق النظامية مثل الترخيص والوثائق الحكومية، على أن يكون متاح الوصول له خارج أوقات العمل، ويسمح عرض الرمز في مكان ظاهر في وحدة المحاسبة أو منطقة خدمة العملاء، ولا يلزم طباعة الوثائق الموجودة في الرمز الموحد وتثبيتها أو عرضها داخل المنشأة.
2. يجب أن يكون الرمز بحالة سليمة وخالي من العيوب.

مثال:



3. في حال رغبة المستفيد عرض الوثائق والملصقات، كالإرشادات والتنبيهات (ارقام البلاغات، منع التدخين، إرشادات الدفع المدني، أوقات العمل الرسمية، أي وثائق أخرى خاصة بالمنشأة وغيرها) يجب عرضها على مستعرض لوحي أو شاشة أو إطار واحد أو أكثر وأن تكون بحالة سليمة وخالية من العيوب.

مثال:



مثال:



مثال:



6.4

متطلبات كاميرات المراقبة الأمنية:

يجب تركيب كاميرات أمنية وفقاً لما ورد في نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية ولائحته التنفيذية.

مثال:





6.5

متطلبات الصيانة العامة:

يجب القيام بالصيانة الدورية والوقائية على العناصر الإنشائية وكافة التجهيزات والتمديدات والتوصيلات والمعدات ومنها:

1. صيانة اللوحات التجارية والحفاظ عليها خالية من التشققات والكسور والأعطال.

مثال:



مثال:



2. صيانة واجهة المحل/المنشأة/ مكائن الخدمة والمحافظة عليها خالية من العيوب مثل الكسور والشروخ الكبيرة الواضحة والمسببة للتشوه البصري.

مثال:



مثال:





3. صيانة الجدران الخارجية للمحل/المنشأة، والتأكد من خلوها من الملصقات، والعيوب، والتشققات الكبيرة الواضحة والمسببة للتشوه البصري.

مثال:



مثال:



4. صيانة الأرضيات والجدران الداخلية والأسقف والحفاظ على نظافتها والتأكد من خلوها من العيوب والتشققات الكبيرة الواضحة.

مثال:



مثال:



5. صيانة أجهزة التكييف والتأكد من فعاليتها وسلامة التمديدات وعدم وجود تسريبات منها، ويمنع تجمع المياه في أوعية مكشوفة.



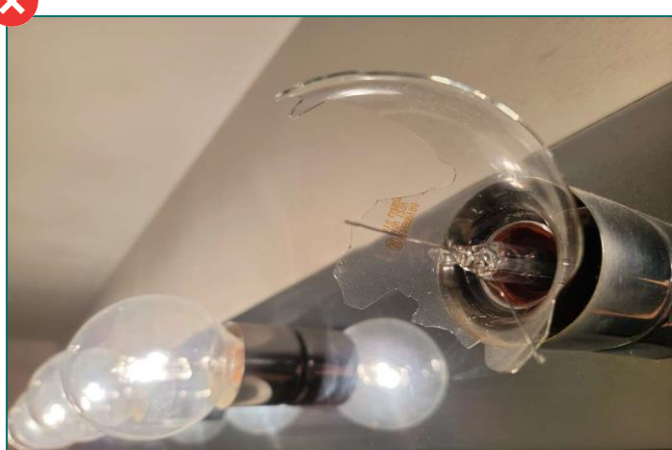
6. صيانة مصابيح الإضاءة بشكل دوري، والتأكد من عدم وجود مصابيح معطلة أو مكسورة.



مثال:



مثال:



7. صيانة تمديدات الخدمة بما فيها تمديدات الصرف الصحي والأسلاك الكهربائية، والتأكد من تغطيتها في جميع أجزاء المحل/المنشأة الداخلية كالأسقف والجدران والأرضيات والتأكد من التهوية الجيدة.



مثال:





6.6

متطلبات النظافة العامة

للمحافظة على النظافة العامة يوصى بالآتي :

1. الحفاظ على نظافة مكونات المنشأة مثل (الأرضيات والأسقف والجدران والواجهات الخارجية والأرصفة المحاذية لواجهة المكتب/المنشأة) والتأكد من خلوها من الأوساخ والأتربة المتراكمة أو البقع صعبة الإزالة.
2. توفير أوعية النفايات التي لا تفتح باليد مثل: ذات الفتح التلقائي أو التي تفتح بالقدم.
3. تفريغ الأوعية أو الحاويات الخاصة بالنفايات بشكل دوري، بما يضمن عدم تجاوزها لسعة الحاوية.
4. التأكد من عدم وجود قوارض أو حشرات داخل المحل / المستودع.

أمثلة:



6.7

متطلبات التحكم في النفايات

1. يجب الالتزام بالمتطلبات والارشادات الصادرة من قبل المركز الوطني لإدارة النفايات والجهة المختصة .





6.8

متطلبات الدفع الإلكتروني:

1. يجب توفير وسائل دفع إلكتروني صالحة وجهازية للاستخدام.
2. يمنع رفض استخدام وسائل الدفع الإلكتروني.
3. يجب وضع ملصق لخيارات الدفع الإلكتروني المتوفرة على واجهة المحل/المنشأة/ مكائن الخدمة أو داخلها



6.9

المتطلبات الخاصة بالعاملين:

1. يجب الالتزام بالقرارات والأنظمة الصادرة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
2. الالتزام بالتعليمات الخاصة بالعاملين الصادرة من وزارة الطاقة .
3. الالتزام بالتعليمات الخاصة بالعاملين الصادرة من الهيئة العامة للنقل .



الباب السابع

الأحكام العامة والتظلمات

7.1 الأحكام العامة
7.2 التظلمات والشكاوى

الأحكام العامة والتظلمات

7.1

الأحكام العامة:

1. على الأمانات والبلديات مراقبة تنفيذ هذه الاشتراطات حسب اختصاصها في جميع مكائن الخدمة الذاتية والمحلات والمنشآت التجارية وإيقاع العقوبات بحق المخالفين.
2. بطاقات الأنشطة الموجودة على منصة بلدي هي جزء لا يتجزأ من هذه الاشتراطات، وبما لا يتعارض مع المتطلبات الواردة بهذه الاشتراطات.
3. يلتزم صاحب الترخيص بالأنظمة والتعليمات الصادرة من قبل الجهات الحكومية الأخرى فيما يتعلق بمتطلبات النشاط المرخص له.

7.2

التظلمات والشكاوى:

يمكن التظلم من تطبيق الأحكام والضوابط الواردة في هذه الاشتراطات أمام لجان النظر في التظلمات والشكاوى في الأمانة/البلدية المعنية، وفقاً لما ورد في نظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية ووفقاً للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وفيما يخص مخالفات كود البناء السعودي فيتم ضبطها وتوثيقها من قبل الجهات ذات العلاقة بنظام تطبيق كود البناء السعودي، وأما ما هو خارج عن اختصاص الوزارة فيتم التظلم منه أمام الجهات المختصة وفق أنظمتها.

الباب الثامن

الأدلة المرجعية

8.1 الأدلة المرجعية

الأدلة المرجعية

8.1

الأدلة المرجعية

1. نظام إجراءات التراخيص البلدية ولأئحته التنفيذية الصادر من وزارة البلديات والإسكان.
2. الأنظمة واللوائح والقواعد التنفيذية والفنية الصادرة من وزارة البلديات والإسكان.
3. الدليل الإرشادي للوصول الشامل في البيئة العمرانية الصادر من مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.
4. المتطلبات الوقائية للحماية من الحريق الصادرة من الدفاع المدني.
5. نظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية ولأئحته التنفيذية.
6. دليل التنظيم الموحد لبيئة العمل في منشآت القطاع الخاص الصادر من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
7. لائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية.
8. اللوائح الصادرة وزارة الطاقة.
9. اللائحة التنفيذية للوضاء لنظام البيئة الصادرة بموجب المرسوم الملكي رقم (م/165) وتاريخ 1441/11/19 هـ. الصادرة من وزارة البيئة والمياه والزراعة .
10. الأنظمة واللوائح التنفيذية واللوائح الفنية الصادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.
11. متطلبات تعبئة ونقل وتداول وتخزين اسطوانات الغازات البترولية المسالة SASO 123.
12. كود البناء السعودي خصوصاً إصداراته ما يلي:
 - كود البناء السعودي العام (SBC-201).
 - مجموعة الأكواد الإنشائية (SBC 301-306).
 - الكود السعودي الكهربائي (SBC-401).
 - الكود السعودي الميكانيكي (SBC-501).
 - الكود السعودي لترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (SBC-601).
 - الكود السعودي الصحي (SBC-701).
 - الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC-801).

